

بسم الله الرحمن الرحيم



المؤتمر العام
الدورة العادلة الثامنة
تونس : ٢١ - ٢٤ / ١٢ / ١٩٨٥
قرار رقم : م ع / د ع ٨ (١٩٨٥) / ق ٢

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الإمامة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

قرار

بشأن تنظيم الدورة وترشيح نواب الرئيس والمقرر العام للمؤتمر العام
وتشكيل اللجان وترشيح رؤسائها ومقرريها
واحالة المسائل المدرجة بجدول الاعمال إليها

ان المؤتمر العام

اذ يشير الى المادة الرابعة (فقرة ب) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، بشأن اختصاصاته.

ويشير الى المواد : السابعة عشرة، والثامنة عشرة، والتاسعة عشرة والثلاثين من النظام الداخلي للمؤتمر العام.

ويشير الى ما قرره المجلس التنفيذي في دورتيه السابعة والثامنة والثلاثين والثلاثين بشأن جدول اعمال الدورة العادلة الثامنة للمؤتمر العام.

ويشير الى قرار المؤتمر العام في دورته العادلة الثامنة رقم : م ع / د ع ٨ / ق ١ بشأن الموافقة على جدول الاعمال.

واذ يحيط علما بما جاء بالوثيقة رقم : م ع / د ع ٨ / و ٢.

ويشير الى ما دار من مناقشات في اجتماع لجنة رؤساء الوفود وجلسة العمل الأولى للمؤتمر العام.

فانه يقرر :

أولاً : تشكيل اللجان التالية :

١) لجنة رؤساء الوفود (اللجنة العامة) :

وتشكل برئاسة رئيس المؤتمر العام وعضوية رؤساء وفود الدول الاعضاء ويشارك فيها المدير العام للمنظمة أو من ينوبه ورئيس المجلس التنفيذي دون التصويت ويتولى امانتها الأمين العام للمؤتمر العام.

وتعرض عليها الموضوعات التالية :

١ - المندوبون الدائمون لدى المنظمة :
(وثيقة رقم : م ع / د ع ٨ / و ٤).

- ٢ - مقترنات الدول الأعضاء حول مشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ١٠).
- ٣ - تحديد أماكن عقد اجتماعات المنظمة خلال عامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ١٢).
- ٤ - طلب الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية دعم مشروعات وبرامج نشر اللغة العربية والثقافة العربية الاسلامية في الخارج : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ١٣ - أ).
- ٥ - اقتراح الجمهورية اللبنانية بشأن دعم المنظمة للبنان : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ١٣ - ب).
- ٦ - انشاء المدرسة العربية بتونس : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ١٤ - أ).
- ٧ - انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ١٥).
- ٨ - تعيين عضو من المجلس التنفيذي لعضوية مجلس التأديب الخاص بموظفي الفئة الخاصة والفئة الاولى : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ١٦).
- ٩ - سداد المتأخرات من أنصبة الدول الأعضاء في ميزانية المنظمة : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ٢٠).
- ١٠ - توصيات الدورة الخامسة للوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ٢١).
- ١١ - توصيات المؤتمر الثالث لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي في الوطن العربي : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ٢٢).
- ١٢ - الاستعانة ببرامج حسابات خارجي لمراجعة حسابات المنظمة : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ٢٣).

(٢) لجنة البرامج :

وتشكل من مثلي الدول الأعضاء وها أن تستعين بناءً من ذوي الخبرة والاختصاص في الموضوعات التي تعرض عليها دون أن يكون لهم حق التصويت، وتنقسم إلى اللجان الفرعية التالية :

أ) اللجنة الأولى :

- ويعهد إليها بدراسة الموضوعات التربوية التالية : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ٨).
- ١ - برامج إدارة التربية.
 - ٢ - برامج الجهاز العربي لمحو الأمية وتعليم الكبار.
 - ٣ - برامج مركز طرابلس.
 - ٤ - برامج مركز البحرين.
 - ٥ - برامج المركز العربي للتقنيات التربوية.
 - ٦ - برامج إدارة البحوث التربوية.
 - ٧ - برامج المركز العربي لبحوث التعليم العالي.
 - ٨ - مقترنات الدول الأعضاء حول مشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ : (وثيقة رقم : م ع / د ع / ٨ و ١٠).

- ٩ — تقرير المدير العام عن تقويم البرامح والمشروعات للدورة المالية لعامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ : (وثيقة رقم : م ع/د ع/٨ و ١١).
- ١٠ — الدراسات التحليلية للتقارير والبيانات الواردة من الدول الأعضاء في مجالات التربية ومحو الأمية لعامي ١٩٨٣ و ١٩٨٤ : (وثيقة رقم : م ع/د ع/٨ و ١٧).

- ١١ — توصيات المؤتمر الثالث لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي في الوطن العربي : (وثيقة رقم : م ع/د ع/٨ و ٢٢).

ب) اللجنة الثانية :

- ويعهد إليها بدراسة الموضوعات الثقافية التالية : (وثيقة رقم م ع/د ع/٨ و ٨).
- ١ — برامح ادارة الثقافة.
- ٢ — برامح معهد المخطوطات العربية.
- ٣ — برامح معهد البحث والدراسات العربية.
- ٤ — برامح مكتب تنسيق التعریف.
- ٥ — برامح جهاز التعاون الدولي لتنمية الثقافة العربية الإسلامية.
- ٦ — برامح معهد الخرطوم الدولي لتعليم اللغة العربية.
- ٧ — برامح المكتب الاقليمي للمنظمة بشرق افريقيا.
- ٨ — مقترنات الدول الأعضاء حول مشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ : (وثيقة رقم : م ع/د ع/٨ و ١٠).

- ٩ — تقرير المدير العام عن تقويم البرامح والمشروعات للدورة المالية لعامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ : (وثيقة رقم : م ع/د ع/٨ و ١١).
- ١٠ — الدراسات التحليلية للتقارير والبيانات الواردة من الدول الأعضاء في مجالات الثقافة لعامي ١٩٨٣ و ١٩٨٤ : (وثيقة رقم : م ع/د ع/٨ و ١٧).
- ١١ — توصيات الدورة الخامسة للوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي : (وثيقة رقم : م ع/د ع/٨ و ٢١).

ج) اللجنة الثالثة :

- ويعهد إليها بدراسة الموضوعات المتعلقة بالعلوم الطبيعية والتكنولوجيا والاعلام والتوثيق والمعلومات : (وثيقة رقم : م ع/د ع/٨ و ٨).
- ١ — برامح ادارة العلوم.
- ٢ — برامح ادارة التوثيق والمعلومات.
- ٣ — برامح ادارة الاعلام.
- ٤ — برنامج بيئه البحر الاحمر وخليج عدن.
- ٥ — برنامج الحزام الأخضر للدول شمال افريقيا.
- ٦ — تقرير المدير العام عن تقويم البرامح والمشروعات للدورة المالية لعامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ : (وثيقة رقم : م ع/د ع/٨ و ١١).

٧ — مقتراحات الدول الأعضاء حول مشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ : (وثيقة رقم : م ع/د ع ٨ و ١٠).

٨ — الدراسات التحليلية للتقارير والبيانات الواردة من الدول الأعضاء في مجالات العلوم لعامي ١٩٨٣ و ١٩٨٤ : (وثيقة رقم : م ع/د ع ٨ و ١٧).

٣) لجنة الشؤون المالية والأدارية :

وتشكل من ممثلى الدول الأعضاء، ولها أن تستعين بمن تراه من ذوى الخبرة والاختصاص في الموضوعات التي تعرض عليها دون أن يكون لهم حق التصويت.

وتعرض عليها الموضوعات التالية :

١ — مشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ وتقرير المدير العام عنه «الجانب المالي» : (وثيقة رقم : م ع/د ع ٨ و ٨).

٢ — تقرير رئيس المجلس التنفيذي حول مشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ : (وثيقة رقم : م ع/د ع ٨ و ٩).

٣ — مقتراحات الدول الأعضاء حول مشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ «الجانب المالي والأداري» : (وثيقة رقم : م ع/د ع ٨ و ١٠).

٤ — تقرير المدير العام عن تقويم البرنامج والمشروعات للدورة المالية لعامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ «الجانب المالي والأداري» : (وثيقة رقم : م ع/د ع ٨ و ١١).

٥ — تفويض المجلس التنفيذي اعتماد الحساب الختامي للمنظمة (الادارة العامة والجهزة الخارجية) عن الدورة المالية لعامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ : (وثيقة رقم : م ع/د ع ٨ و ١٨).

٦ — سداد المتأخرات من أنصبة الدول الأعضاء في ميزانية المنظمة : (وثيقة رقم : م ع/د ع ٨ و ٢٠).

٧ — مشروع ميزانية الصندوق العربي لخواص الامية وتعليم الكبار لعامي ١٩٨٦ و ١٩٨٧ والحساب الختامي لعامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ : (وثيقة رقم : م ع/د ع ٨ و ١٩).

٨ — الاستعانة بمراجع حسابات خارجي لمراجعة حسابات المنظمة : (وثيقة رقم : م ع/د ع ٨ و ٢٣).

٤) لجنة الصياغة :

وتشكل برئاسة المقرر العام للمؤتمر العام وعضوية رؤساء ومقرري اللجان — عدا لجنة رؤساء الوفود (اللجنة العامة) — ويتبولى أمانتها الأمين العام للمؤتمر العام وتحتخص بمراجعة وتنسيق وصياغة التوصيات الصادرة من اللجان وصياغتها في مشروعات قرارات وتصانيف.

ثانياً : تعيين الاستاذ الدكتور صالح حمدان مقرراً عاماً للمؤتمر العام في دورته العادية الثامنة.